

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه



لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات التالية أينما وردت في هذه اللائحة، المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

الوزارة: وزارة الرياضة.

اللجنة الأولمبية: اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية.

الاتحاد: الاتحاد السعودي للكاراتيه.

رئيس مجلس الإدارة: رئيس الاتحاد السعودي للكاراتيه.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الاتحاد السعودي للكاراتيه.

المدير التنفيذي: المدير التنفيذي / الأمين العام للاتحاد السعودي للكاراتيه.

النادي: هو كيان رياضي له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من الوزارة ومعتمد لدى الاتحاد.

اللاعب: لاعبي الكاراتيه في المنتخب أو لاعبي الكاراتيه المسجلين في أي نادي منتسب للاتحاد بوضعية الهواة أو الاحتراف.

اللعبة: لعبة الكاراتيه.

المدرّب: كل من يعمل بالاتحاد السعودي للكاراتيه أو بأحد الأندية المعتمدة لدى الاتحاد بموجب عقد ويشارك في عمليات تعليم وتوجيه وتدريب الفرق الرياضية كمدرّب أو مدربة.

لجنة المدربين: هي لجنة أقرها الاتحاد السعودي للكاراتيه تختص بكل ما يتعلق بالمدرّب من اعتماد أو دورات أو ما تقره لائحة لجنة المدربين.

الأغلبية المطلقة: ما يزيد عن النصف لمجموع الأعضاء الكلي الذين لهم حق التصويت (٥٠% + ١).

الأغلبية العادية: ما يزيد عن النصف لمجموع الأعضاء الحاضرين الذين لهم حق التصويت (٥٠% + ١).

التصويت: إدلاء العضو بصوته للتعبير عن رأيه في الموضوعات المطروحة.

الانتداب: هو السفر من أجل إتمام مهمة عمل معتمدة من قبل الاتحاد ، بمقابل مالي بناء على ما تنص عليه لوائح الاتحاد .

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الثانية:

{ تعريف لجنة المدربين }

هي لجنة تختص بكل ما يتعلق بالمدرّب من اعتماد ودورات، وتساهم في تطوير المدربين ومعالجة السلبات المتعلقة في التدريب لتصل بالمدربين إلى أعلى مستويات الجودة، لنشر اللعبة بالشكل الصحيح وإخراج جيل من اللاعبين المميزين محلياً ودولياً.

المادة الثالثة:

{ أهداف لجنة المدربين }

تعريف المدربين بأدوارهم الرئيسية، وتزويدهم بالمهارات والمعارف التي تمكنهم من القيام بتلك الأدوار بكفاءة وفاعلية. وإتاحة المزيد من الفرص للمدربين لإدراك العلاقة الوثيقة والقوية بين التطبيق والنظرية في مجال تدريب لعبة الكاراتيه ورفع مستوى الوعي لدى المتدربين بالحاجة والضرورة إلى تقبل عملية التغيير والاستعداد لها، وبذل المزيد من الجهد لوضع هذه التغيرات تحت موضع التجربة والاختبار، بالإضافة إلى الإسهام في التجديد والتطوير.

الرؤية : بيئة تدريبية حيوية تتعامل مع المتغيرات تنقل مدربي الكاراتيه في المملكة العربية السعودية للمنافسة في المحافل الدولية وتحقيق أهداف وزارة الرياضة بما يتوافق مع رؤية المملكة العربية السعودية (٢٠٣٠) .

الرسالة : تمكين وإكساب وصقل المدرّب الخبرات اللازمة من خلال الدورات المكثفة للمشاركة في البطولات وتحفيزه من خلال إيجاد بيئة عمل فعالة ومحكومة بضوابط ومؤشرات.

المادة الرابعة:

{تشكيل اللجنة}

- ١- تتشكل اللجنة بقرار من مجلس الإدارة ، وتتكون من رئيس وعدد (٤-٦) أعضاء ممن يملكون الخبرة في مجال لعبة الكاراتيه .
- ٢- يتولى مجلس الإدارة تعيين رئيس وأعضاء اللجنة ويقوم الرئيس باختيار مقررًا للجنة من بين أعضائها.
- ٣- لا يجوز أن يزيد عدد أعضاء مجلس الإدارة في اللجنة عن عدد (٢) عضو.
- ٤- في حال خلو مركز أحد الأعضاء لأي سبب من الأسباب يعين مجلس الإدارة للاتحاد بديلاً عنه.

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الخامسة

{شروط الأعضاء}

- ١- أن يكون سعودي الجنسية.
- ٢- أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يسبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- ٣- إلا يقل عمره عن (٢٥) سنة.
- ٤- أن يكون حاصلاً على الحزام الأسود ٢ دان فأكثر.
- ٥- لا يجوز لأعضاء اللجنة العمل في أكثر من اتحاد واحد أو أكثر من لجنة واحدة به.

المادة السادسة

{انتهاء العضوية}

- ١- الوفاة.
- ٢- الموافقة على طلب الاستقالة شريطة أن يقدم قبل (شهر) من تاريخ الرغبة بالاستقالة.
- ٣- صدور قرار من مجلس إدارة الاتحاد.

المادة السابعة

{إسقاط العضوية}

- ١- إذا تغيب العضو (٣) اجتماعات متتالية أو (٤) اجتماعات متفرقة دون عذر كتابي يقبله الاتحاد.
- ٢- إذا صدر بحقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- ٣- إذا ثبته فقده لأي من شروط العضوية.
- ٤- عدم قيام العضو بدوره الفعال باللجنة، ويكون إسقاطه بناءً على توصية من رئيس اللجنة ، بناءً على موافقة مجلس الإدارة.
- ٥- بناءً على قرار مجلس إدارة الاتحاد لأي سبب من الأسباب.

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الثامنة

{الاعتذار عن مهام اللجنة}

- ١- في حال رغب أحد الأعضاء الاعتذار عن مهام اللجنة فيلتزم بإخطار رئيس اللجنة كتابيًا بمدة لا تقل عن ٣٠ يومًا من تاريخ رغبته بالاعتذار مع التزامه بالاستمرار بالعمل باللجنة خلال فترة الإخطار بنفس المجهود لحين صدور موافقة الاتحاد.
- ٢- في حال اعتذار أحد الأعضاء وجب عليه تسليم الوثائق التي بحوزته لرئيس اللجنة وكتابة محضر بذلك.
- ٣- على العضو المعتذر عن عمل اللجنة عدم إفشاء أسرار أو معلومات أو ابداء رأي يخص عمل اللجنة أو اللجان الأخرى.

المادة التاسعة

{مكافأة أعضاء اللجنة}

تصرف مكافأة جلسة بمبلغ وقدره (٤٠٠ ريال) لكل عضو من أعضاء اللجنة الحاضرين يضاف إليها انتداب يوم واحد اذا كان الاجتماع خارج مقر إقامته.

المادة العاشرة

{الإركاب لأعضاء اللجنة}

- يصرف الاتحاد تذاكر سفر لحضور الاجتماعات أو المهمات التي يقرها الاتحاد على النحو التالي:
- أ- الدرجة السياحية أو الدرجة التي تعادل درجة وظيفة العضو بعد موافقة رئيس مجلس الإدارة.
 - ب- في حال طلب التعويض عن الاركاب يتم التعويض بقيمة درجة الضيافة المخفضة.
 - ج- في حال السفر عن طريق البر فإنه يتم تعويض العضو بما يعادل نصف قيمة تذكرة الطيران السياحية.

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الحادية عشر

{ اختصاصات اللجنة }

- ١- تباشر اللجنة إدارة شؤونها من النواحي الفنية والإدارية وتعمل على نشر اللعبة في إطار إستراتيجية الاتحاد.
- ٢- تنظيم الدورات التدريبية وإعداد خطة سنوية لجميع المدربين المنتسبين للاتحاد واعتمادها من الاتحاد السعودي للكاراتيه.
- ٣- اعتماد ترشيح المدربين والمدربات للمشاركة في الدورات التدريبية القارية والدولية والرفع بها للاتحاد .
- ٤- النظر في طلبات الانضمام المقدمة من المدربين للانتساب إلى الاتحاد وفق لوائح اللجنة والضوابط العامة للاتحاد.
- ٥- تكريم المدربين المتميزين سنوياً وفق النتائج العامة خلال الموسم الرياضي، وخلق روح التنافس الشريف بينهم لتقديم أفضل أداء في تطوير اللاعبين وتحقيق أفضل النتائج.
- ٦- الفصل في الشكاوي والخصومات حسب الاختصاص والمتعلقة بالمدربين، ورفع توصيات اللجنة للاتحاد السعودي لاعتماد العقوبات التي أقرتها اللجنة.
- ٧- المشاركة في تقديم الحلول والآراء للمدربين المنتسبين للاتحاد وتسوية ما قد ينشأ بينهم من خلافات.

المادة الثانية عشر

{ اجتماعات اللجنة }

- ١- تجتمع اللجنة بصفة دورية على أن لا يزيد عدد اجتماعاتها عن (٦ جلسات) في السنة الواحدة ، ويجوز الزيادة عن ذلك حسب الحاجة بعد أخذ موافقة رئيس مجلس الإدارة مع إرفاق جدول الأعمال للاجتماع.
- ٢- يعتبر الاجتماع صحيحاً بحضور الأغلبية المطلقة لأعضاء اللجنة على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة.
- ٣- تصدر قرارات اللجنة بالأغلبية العادية وعند تساوي الأصوات يرجح جانب الرئيس.
- ٤- يتم التنسيق للاجتماع مع المدير التنفيذي للاتحاد ويبين في الدعوة موعد الاجتماع ويرفق جدول أعمال الاجتماع لتحديد الموعد المناسب خلال أسبوع من تاريخه.
- ٥- يقوم مقرر اللجنة بتدوين محاضر جلسات اجتماعات اللجنة في سجل خاص بذلك ويقوم بتزويد الاتحاد بصورة من المحضر خلال مدة لا تتجاوز ٥ أيام.

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الثالثة عشر

{تصنيف المدربين}

: يتم تصنيف المدربين إلى ٣ أصناف وهي كالتالي:

أ- مدرب ممارس	
أن يكون حزامه ٢ دان للسعودي و ٣ دان للأجنبي	الشروط
أن لا يقل العمر عن ٢٤ سنة	
أن يكون مدرب معتمد في نادي حكومي أو مركز خاص	
أن يكون حاصل على دورات تدريبية (محلية معتمدة – قارية – دولية)	
دفع رسوم رخصة المدرب (٢٠٠) ريال للسنة الواحدة و (٣٠٠) ريال للسنتين و (٥٠) ريال في حالة تغيير مسمى النادي أو المركز لبقية الموسم .	
يجب على المدرب الإفصاح عن مقر تدريبه وساعات التدريب والفئة المستهدفة في التدريب وتحديث بياناته في حالة التغيير.	الإفصاح التدريبي
ب- مدرب غير ممارس	
أن يكون حزامه ٢ دان فأكثر	الشروط
أن لا يقل العمر عن ٢١ سنة	
غير معتمد في نادي حكومي أو مركز خاص	
حاصل على دورة مدرب تأهيلية أو أي دورة تعقد من قبل الاتحاد	
دفع رسوم الرخصة (١٥٠) ريال	
ج- مساعد مدرب	
أن يكون حزامه ٢ دان فأكثر	الشروط
أن لا يقل العمر عن ٢١ سنة	
غير معتمد في نادي حكومي أو مركز خاص	
حاصل على دورة مدرب تأهيلية أو أي دورة تعقد من قبل الاتحاد	
دفع رسوم الرخصة (١٥٠) ريال	
يجب على مساعد المدرب الإفصاح عن مقر تدريبه وساعات التدريب والفئة المستهدفة في التدريب وتحديث بياناته في حالة التغيير.	الإفصاح التدريبي
يتم إيداع جميع الرسوم في حساب الاتحاد لدى البنك العربي رقم (SA 3830400108050003170010)	

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الرابعة عشر

{طلبات اعتماد المدربين}

أ- مدرب جديد	
الطلبات	صورة من الهوية الوطنية أو الإقامة للمقيم
	سيرة ذاتية عن المتقدم وخبراته وإنجازاته
	شهادة آخر حزام من الاتحاد السعودي
	الدورات المتحصل عليها لآخر سنتين
	الخطة تدريبية للموسم الرياضي القادم (مكان التدريب + أوقات التدريب + الفئة السنوية)
	إلمام المدرب بما يلي: الإعداد البدني – الإعداد المهاري – تحديثات القانون الدولي.
	دفع رسوم بطاقة المدرب (٢٠٠) + رسوم الاعتماد (٢٠٠) + اجتياز المقابلة الشخصية مع عدد ٢ من الأعضاء
ب- مساعد مدرب	
الطلبات	صورة من الهوية الوطنية أو الإقامة للمقيم
	شهادة آخر حزام من الاتحاد السعودي
	خطاب من النادي أو المركز
	الدورات المتحصل عليها لآخر سنتين
	دفع رسوم بطاقة المدرب (١٥٠)
ج- تجديد اعتماد مدرب سابق	
الطلبات	صورة من الهوية الوطنية أو الإقامة للمقيم
	شهادة آخر حزام كاراتيه حاصل عليه من الاتحاد السعودي
	خطة تدريب للموسم القادم
	دفع رسوم بطاقة المدرب (٢٠٠) أو (٣٠٠) ريال للسنتين ويضاف (٥٠) ريال في حالة تغيير النادي أو المركز لبقية الموسم .
د- مساعد مدرب (اعتماد أو تجديد)	
الطلبات	صورة من الهوية الوطنية أو الإقامة للمقيم
	شهادة آخر حزام من الاتحاد السعودي
	خطاب من النادي أو المركز
	دفع رسوم بطاقة المدرب (١٥٠)
يتم إيداع جميع الرسوم في حساب الاتحاد لدى البنك العربي رقم (SA 3830400108050003170010)	

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة الخامسة عشر

{ الأنشطة والحقوق }

- أ- يحق للمدرب الممارس أن يشارك في البطولات المحلية والخارجية بموافقة الاتحاد واختبار لاعبيه (حسب ما يرد في لائحة لجنة الاختبارات الرئيسية في الاتحاد السعودي للكاراتيه).
- ب- لا يحق للمدرب الغير ممارس المشاركة في البطولات ولا اختبار اللاعبين، وفي حال انه أراد تغيير تصنيفه لمدرّب ممارس، فعليه التقيد بما ورد في المادة (الثانية عشر) في ما يخص اعتماد المدربين.
- ج- يحق لمساعد المدرب أن يشارك في البطولات ولا يحق له اختبار اللاعبين ورفع شهاداتهم.

المادة السادسة عشر

{ التقييم والحوافز }

يتم تقييم المدربين في الموسم الرياضي الواحد وفق التالي:

- أ- البطولات : إنجازاته ونتائجه المحلية (٥) نقاط حسب الترتيب العام للبطولة من الأول إلى الرابع و (٣) نقاط للمشاركة دون تحقيق مركز عام).
- ب- عدد اللاعبين المشاركين في المنتخب ونتائجهم (٣ نقاط لكل لاعب مشارك بالمنتخب و ٥ نقاط لكل لاعب محقق ميدالية قارية و ٧ نقاط لكل ميدالية دولية).
- ج- الدورات (١٠) نقاط للدورات المحلية (٢٠) نقطة للدورة القارية والدولية.
تجمع نقاط المدرب في نهاية الموسم الرياضي ويكرم أفضل خمسة مدربين .
- د- المكافئة المالية تحدد من قبل رئيس الاتحاد .

لائحة لجنة المدربين بالاتحاد السعودي للكاراتيه

المادة السابعة عشر

{المخالفات والعقوبات}

- أ- مخالفات في التدريب : وجود شكوى من إدارة النادي أو المركز أو اللاعب أو ولي أمره
- ب- مخالفات في البطولات المحلية مع اللجان المشرفة على البطولة أو التلفظ على اللاعب أو خلق إشكاليات مع المدربين.
- في حالة وجود أي مخالفة أو شكوى على المدرب يتم تشكيل لجنة من الرئيس ومن يرشحه معه أو عضوين مكلفين من رئيس اللجنة للتحقيق معه ومحاولة احتواء المشكلة ومعالجتها إذا أمكن ، وإذا كانت المخالفة من النوع الأول يتم عمل تقرير وتحدد اللجنة العقوبة المقررة في حالة المخالفة التي تستحق ذلك وترفع توصياتها لرئيس الاتحاد السعودي للكاراتيه للموافقة وتكون العقوبات حسب ما هو موضح في الجدول:

العقوبات	
١	تنبيه شفوي
٢	لفت نظر
٣	غرامة مالية
٤	إيقاف من بطولة
٥	شطب رخصة المدرب

المادة الثامنة عشر

{تفسير وتعديل اللائحة}

- ١ - يختص مجلس إدارة الاتحاد بتفسير وتعديل أحكام هذه اللائحة .
- ٢ - يختص مجلس إدارة الاتحاد باتخاذ القرارات اللازمة فيما لم يرد بشأنه نص.